الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد- الطارف-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبية

2025-05-17 السنة الثالثة محاسبة المدة: ساعة ونصف

عرض حال إمتحان الدورة العادية للسداسي الثاني في مقياس "تدقيق محاسبي "

الجواب الأول.....8ن

1. حسب تقرير مكتب التدقيق الدولي PwC :Pricewaterhousecoopers فإن محددات جودة نظام الرقابة الداخلية يتم تقييمها انطلاقا من ثلاثة مقاييس:.....**3ن**

- **الفعالية، Effectiveness: 0,25ن ويقصد بها إمكانية تحقيق أهداف النشاط (أهداف كل قسم من أقسام المؤسسة)؛ 0,75ن**
- **إمكانية التتبع أو الملموسية، Traceability: 0,25 ن ويقصد بها وجود أدلة وقرائن إثبات كل العمليات المتعلقة بنشاط قسم معين كالفواتير، الوصولات النقدية، وصولات التسليم واستلام البضائع، الطلبيات، ...الخ، وكافة المستندات الإدارية الضرورية لعملية الرقابة؛0,75ن**
- **الكفاءة، Efficiency: 0,25ن ويقصد بها تحقيق الأهداف في الوقت المناسب وبتكلفة وجهد أقل (تدخل التقنيات التكنولوجية الحديثة).0,75ن**

2. قامت لجنة رعاية المنظمات COSO: Commission of sponsoring organization عام 1992م ، بإصدار تقرير بعنوان " COSO I : Integrated Control– Integrated Framework"، و أكد هذا التقرير على ضرورة توفر **ثمانية مكونات تمثل مراحلا مترابطة فيما بينها لتفعيل نظام الرقابة الداخلية**، هذه المكونات هي:.....**4ن**

مكونات هيكل نظام الرقابة الداخلية

- البيئة الداخلية
- وضع الأهداف
- تحديد المخاطر
- تقييم المخاطر
- قياس أو الاستجابة للمخاطر
- أنشطة الرقابة
- المعلومات والاتصال
- المتابعة أو الإشراف

0,5 نقطة
لكل عنصر من المكونات

3. المهمة الرئيسية التي يقوم بها مدقق الحسابات الداخلي هي **التقييم المفصل لنظام الرقابة الداخلية في المؤسسة.....1ن**

الجواب الثاني.....12ن

1. **معايير التدقيق الخارجي الدولية:**

- **مجموعة المعايير العامة: 3ن**

معيار التدريب والكفاءة،

معيار الاتجاه العقلي المحايد،

معيار العناية المهنية الواجبة.

نقطة لكل معيار

- **مجموعة المعايير المتعلقة بالعمل الميداني: 3ن**

معيار التخطيط والإشراف،

معيار تقييم هيكل الرقابة الداخلية،

معيار كفاية وصلاحية أدلة الإثبات.

- **مجموعة معايير إعداد التقرير: 4ن**

معيار عرض القوائم المالية طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها،

معيار الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها،

معيار الإفصاح الكافي،

معيار التعبير عن رأي المدقق.

2. **المسؤولية المدنية لمحافظ الحسابات.....2ن**

لكي تقوم المسؤولية المدنية على محافظ الحسابات يجب توفر ثلاث عناصر ألا وهي:

أ- حصول إهمال وتقصير أثناء أداء الواجبات المهنية،

ب- وقوع ضرر أمس بالغير نتيجة إهمال أو تقصير المدقق،

ج- وجود علاقة سببية بين الضرر الذي لحق بالغير وبين إهمال وتقصير المدقق.

الشرح الكافي إجباري

ويجب على العميل إثبات أحد العناصر الثلاث؛ إما الخطأ العمدي من المدقق، وإما التقصير، حيث لا يمكن تقييم هذا العنصر إلا من خلال مقارنة ما قام به المدقق وما يجب أن يقوم به، وإما الضرر الذي ينتج عن تقصير أو إهمال المدقق، لكن يجب التأكد من وقوع الضرر ويكون فيه تعدي مباشر على حق مكتسب، وفي غالب الأحيان يكون الضرر عبارة عن خسارة مالية يتعرض لها العميل أو الغير. فمن وجهة نظر المؤسسة محل التدقيق ينتج الخطأ **عندما يتخلى المحافظ على إحدى التزاماته كعدم كشف بعض الحقائق المتعلقة بأعمال الغش أو عدم كفاية الرقابة التي مارسها أو غيابها، أو عندما لا يتولى المحافظ أداء مهمته. أما بالنسبة للجهة القضائية المختصة بالدعوى ضد المدقق عن المسؤولية المدنية، فترفع الدعوى ضد المدقق أمام الجهة القضائية التي تقع إقامته في دائرة اختصاصها.**